فعلى العالم ان لا يخرج الى بيت الحكمة لغير اهلها وان لا يضعها الا في قلب طاهر تقي لا تعافه الحكمة فانها كالملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب فان لكل تربة عرسا ولكل بنا اساس وما كل راس يستحق التيجان ولا كل طبيعة تستحق افادة البيان وان كان ولابد فينبغي تصرمعه على اقتناع بيلغه فيمه فقد قيل كما ان لب الثمار معد للانام والبن مباح للانعام كذلك قلب الحكمة معد لذوي الالباب وقشورها مجعوله للانعام وكما انه من المحال ان يسلم الاخشم ريحا فمحال ان يفيد الحمار بيانا صحيحا **ابن النجار** في ذيل تاريخ بغداد **عن انس** بن مالك حديث ضعيف جدا بل اورده ابن الجوزي في الموضوعات لكن له شاهد عند ابن ماجه عن انس بلفظ واضع العلم عند غير اهله كمقلد الخنازير الجوهر واللولو والذهب

لا تطرحوا في رواية **لا تعلقوا الدر في اعناق الكلاب** فان الحكمة كالدر بل اعظم ومن تركها او لم يعرف قدرها فهو شر من الكلب والخنزير ولذلك قيل لكل عبد بمعيار عقله وزن له يميزان همته حتى تسلم منه والا وقع الانكار لتفاوت المعيار وقال علي كرم الله وجهه واشار الى صدره ان ها هنا علما جما لو وجدت له حملة قال الغزالي وصدق فقلوب الابرار قبور الاسرار فلا ينبغي للعالم ان يفشي كل ما يعلمه الى كل احد هذا اذا كان من يؤمن ليس اهلا للانتفاع به فكيف بمن لا يؤمن وقيل في قوله تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم الاية انه نبه به على هذا المعنى وذلك لانه لما منعنا من تمكين السفه للسفيه من المال الذي هو عرض حاضر يفنى منه البر والفاجر نقادا به زعا بودية الى هلاك دنيوي فلان يمنع عن تمكينه من حقايق العلوم التي اذا تناولها السفيه اداه الى ضلال وا ضلال وهلاك واهلاك اولى قال

اذا ما اقتنى العلم ذو شره ٭ تضاعف ما ذم من مخبره
وصاد في من علمه قوة ٭ تحول بها الشر في جوهره

وكما انه يجب على الحكام اذا وجد وا من السفهاء رشدا ان يدفعوا اليهم اموالهم الاية فواجب على الحكام والعلماء اذا وجد وا من المستعدين قبولا ان يدفعوا اليهم العلوم بقدر استعداد قوم فالعلم قنية لا يتوصل بها الى الحياة الاخروية كما ان المال قنية في المعاونة على الحياة الدنيوية **الخلعي** ابو الطاهر والعسكري **عن انس** بن مالك وقيه يحيى بن عنبسة بن ابي العيزار كذاب يضع لكن شاهده ما قبله فهما يتعاضدان ثم ان هذا قد رواه بالفظ المزبور ابو نعيم والطبراني والديلمي وغيرهم ولعل المولف اقتصر

على

على هذا الطريق لكونها اقوى عنده ولو جمع لكل لكان اولى

لا تطرقوا النساء بضم الراء ولا يكون الا ليلا عند الجمهور فالاتيان به للتاكيد وهي لغة من قال انه يستعمل في النهار ايضا وهذا في المغاربي بلفظ لا تطرقوا النساء بعد صلاة العتمة هذا لفظه واخذ من هذا الحديث ونحوه انه لو تزوج امراة وطالبها بالتسليم فطلبت مني او وليها التاخير لتستنظف وتتزين ونحو وسخ امهلت قالوا لانه اذا منع المتزوج الغايب ان يطرقها بعد مدة فهذه اولى **طب عن ابن عباس** قال الهيثمي فيه زمعة بن صالح وهو ضعيف وقد وثق انتهى ورمز المصنف لحسنه ورواه الامام احمد عن ابن عمر بزيادة ميسنة لوحة النهي ولفظه لا تطرقوا هكذا ليلا فاني لقد رحلت فسعيت الى منازلهم فرايتهم كرهوا ان يطرقهم الرجل ليلا انتهى قال الحافظ العراقي وسنده جيد

لا تطعموا المساكين مما لا تاكلون فان الله طيب لا يقبل الا الطيب وانفقوا من طيبات ما كسبتم ومما اخرجنا لكم من الارض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون فيبنغي اطعام نحو الفقير من كل ما تصدق عليه من اجود ما عنده واحبه اليه واذا لم يكن من الجيد فذلك من سوء الادب فانه اذا امسك الجيد لنفسه واهله فقد اثر على الله غيره ولو فعل هذا بضيفه او غيره صدره مع انه مخلوق اخرج ابن سعد ان الربيع بن خيثم كان يجيب السكر فاذا جاء السايل تاوله فيقال له ما يصنع بالسكر الخبيز خير له فيقول سمعت الله يقول ويطعمون الطعام على حبه وكان ابن عمر يتصدق في السنة بالف فخطر من السكر فقيل له في ذلك فقال والله انا احب السكر وقد سمعت الله يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون

خبر عن عايشة قالت اتي رسول الله بضب فلم ياكله فقال يا رسول الله ولا تطعمه للسايل فذكره قال الهيثمي رجاله موثقون

لا تطلقوا في رواية البزار لا تطلق **النساء الا من ريبة** اي تهمة **فان الله لا يحب الذواقين** من الرجال **ولا الذواقات** من النساء الرجال اي من تتزوج بقصد ذوق العسيلة فاذا ذاق فارق فيكره التزوج بهذا القصد ويكره الطلاق بغير ريبة ولا عذر **طب** وكذا البزار **عن ابي هريرة** الا عمرو قال الهيثمي بعد ما عزاه للطبراني والبزار بعد احد اسانيد البزار فيه عمران القطان وصدق يزيد هو مع ذلك منقطع

لا تظهر الشماتة لاخيك كذا هو باللام في خط المصنف وفي رواية لاخيك بباء موحدة قبل الدين وهي الفرح ببليته من يعاديك او تعاديه